

## بسم الله الرحمن الرحيم

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد: فهذه دراسة لغوية قرآنية أبين فيها من جهة شيئاً من جهود ابن جزي الكلبي في التفسير البياني ذي الأصالة في علم التفسير، وبخاصة التفسير اللغوي، ثم مقارنة أقواله في هذا الميدان بغيره من المفسرين وصولاً إلى القول الراجح من جهة أخرى.

وقد دفعني إلى اختيار تفسير ابن جزي في هذه الدراسة لما رأيت فيه من لمحات قيمة، وبارزة في هذا الاتجاه، وقد تناولت منه عدداً من المسائل البارزة، والجديرة بالدراسة، والمقارنة بين المفسرين في سورة البقرة، وهنا لا بد من الإشارة إلى الملاحظات الآتية:

**الأولى:** سبب اختيارنا سورة البقرة في تفسير ابن جزي دون غيرها من السور لما تضمنته من مسائل كثيرة في هذا الميدان كونها السورة الأولى من القرآن التي يضع كل مفسر ثقله العلمي فيها.

**الثانية:** المفسرون الذين اخترناهم في هذه الدراسة المقارنة ينتمي معظمهم غالباً إلى المدرسة اللغوية البيانية كالزمخشري، والرازي، وأبي حيان الأندلسي، وأبي السعود، والآلوسي، وغيرهم، لذلك استبعدنا التفسير البعيدة غالباً عن هذه المدرسة اللغوية كما سيتضح في البحث.

**الثالثة:** أضفنا في العنوان كلمة (لغوية) لكي لا ينصرف الذهن إلى علم البيان البلاغي، وإنما الدراسة في ميدان التفسير البياني اللغوي.

## التمهيد

### أ- ابن جزي الكلبي (حياته، وسيرته العلمية):

هو محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن جزي الكلبي، ويكنى بأبي القاسم، وهو من أهل غرناطة. وكان مولده عام (٦٩٣) هـ .

كان - رحمه الله - من ذوي الأصالة، والنباهة، عاكفاً على العلم، والتدريس، والتدوين، وأشتهر بعلم العربية، والفقه، والأصول، والقراءات، والحديث، والأدب، وكان حافظاً لعلم التفسير، مستوعباً للأقوال فيه، وكان خطيباً بالمسجد الأعظم من بلده على حداثة سنه، واتفق على فضله.

ومن أهم شيوخه: أبو جعفر بن الزبير الذي أخذ عنه العربية، والفقه، والحديث، والقرآن، وأبو الحسن بن مستقور، وأبو عبد الله بن الكماد، والخطيب أبو عبد الله بن رشيد، وغيرهم. ومن أشهر تلاميذه: لسان الدين ابن الخطيب.

ومن أهم مؤلفاته: (القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية) و(تقريب الوصول إلى علم الأصول) وتفسيره المشهور (التسهيل لعلوم التنزيل) و(البارع في قراءة نافع) و(وسيلة المسلم) في تهذيب صحيح مسلم، وغير ذلك.

توفي عام (٧٤١) هـ ، وهو يحرض الناس يوم معركة طريف، وهي الموقعة الشهيرة التي كانت بين الإسبان، وبني مرين عام (٧٤١ هـ)<sup>(١)</sup> - رحمه الله - .

### ب- في مفهوم (التفسير البياني)، وبداياته، ورجاله:

يقصد بالتفسير البياني: ((التفسير الذي يبين أسرار التركيب في التعبير القرآني، فهو جزء من التفسير العام تنصب فيه العناية على بيان أسرار التعبير من الناحية الفنية كالتقديم، والتأخير، والذكر، والحذف، واختيار لفظة على أخرى، وما إلى ذلك مما يتعلق بأحوال التعبير))<sup>(٢)</sup>، وهو يدخل ضمن المدرسة اللغوية في التفسير<sup>(٣)</sup>.

(١) تنظر ترجمته: في الإحاطة في أخبار غرناطة لسان الدين ابن الخطيب: ٣ / ١٠، وما بعدها، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، (٢٠٠٣م - ١٣٢٤ هـ). ونفح الطيب للمقري: ٧ / ٥٤، وما بعدها. دار الفكر، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م) والأعلام للزركي: ٦ / ٢٢١، الطبعة الثالثة.

(٢) على طريق التفسير البياني للدكتور فاضل صالح السامرائي: ١١ / ٧، جامعة الشارقة، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

(٣) تطور تفسير القرآن - قراءة جديدة - للدكتور محسن عبد الحميد: ٥٢، جامعة بغداد، سلسلة بيت الحكمة، (د. ت).

أما بدايات هذا النوع من التفسير فترجع بالأساس إلى عدد من العلماء في مؤلفاتهم، ودراساتهم القرآنية، والتفسيرية، واللغوية، كأبي عبيدة (ت ٢١٠ هـ)، والجاحظ (ت ٢٥٥ هـ)، وابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ)، والرماني (ت ٣٠٤ هـ)، والخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، والباقلاني (ت ٤٠٤ هـ)، وعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) الذي طور الدراسات البيانية القرآنية التي سبقته، وحوّلها إلى نظرية واضحة المعالم هي (نظرية النظم) التي عرف بها، ثم جاء بعده الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) الذي طبّق نظرية النظم في تفسيره (الكشاف) تطبيقاً واعياً مبدعاً، ثم جاء بعده محمد فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) الذي أودع في تفسيره (مفاتيح الغيب) جانباً كبيراً من الدراسات البيانية، ثم خلفهم علماء آخرون اعتمدوا على نتائج سابقهم، ودراساتهم، وأفكارهم كالبيضاوي، (ت ٧٩١ هـ)، وأبي السعود (ت ٩٨٢ هـ) والآلوسي (ت ١٢٧٠ هـ)، إلى أن يأتي العصر الحديث فيحدث تجديد في المدرسة البيانية علي يد جمال الدين الأفغاني، ومحمد عبده، ومحمد جمال الدين القاسمي، ومحمد رشيد رضا، وعبد القادر المغربي، والمراغي، وعبد الحميد بن باديس، والطاهر بن عاشور، وأمّين الخولي، وزوجته عائشة عبد الرحمن - الذين اشتهروا في هذا المجال اشتهاراً كبيراً - ، وسيد قطب الذي طور التفسير البياني في العصر الحديث تطويراً حقيقياً<sup>(١)</sup>.

### ج- كتاب (التسهيل لعلوم التنزيل)، وأثره في التفسير البياني:

يقع التسهيل لابن جزّي - رحمه الله - في مجلدين من طبعة دار الأرقام بعناية الدكتور عبد الله الخالدي، إذ اعتنى بتنقيحه، وضبط كلماته، وتخريج آياته، وأحاديثه، وتعريف بأعلامه.

وقد ذكر ابن جزّي أهم سمات منهجه في هذا الكتاب في مقدمته بأنه قصد بتأليف هذا الكتاب أربع مقاصد، وأربع فوائد، يمكن إجمالها بما يأتي :

- ١- جمع كثير من العلم في كتاب صغير الحجم ليسهل على طلاب العلم، مع تلخيص المسائل، وتنقيحها، وإيجاز العبارة، وترك التطويل، والتكرار.
- ٢- ذكر نكات عجيبة، وفوائد غريبة من حفظه، وذاكرته، ومما أخذه عن شيوخه.
- ٣- توضيح المشكلات من المسائل، وبيان مجملاتها.
- ٤- تحقيق أقوال المفسرين، وتمييز الراجح من المرجوح، مع قلة نسبة الأقوال إلى قائلها، ومع الترجيح، والتصحيح وفق القواعد العلمية، وقواعد اللغة العربية.

(١) تطور تفسير القرآن: ٥٢، وما بعدها.

إلى غير ذلك من السمات، والمقاصد، والفوائد، وقد جعل في أوله مقدمتين، الأولى: جعلها في (أبواب نافعة، وقواعد كلية جامعة)، والثانية: (فيما كثر دوره من اللغات الواقعة)<sup>(١)</sup>.

أما أثره في التفسير البياني فإن أثره غير قليل في ذلك، إذ يعد أيضاً من التفاسير التي عنيت بهذا الاتجاه من التفسير، والذي يطالع في هذا التفسير يجد الأمر واضحاً جلياً، ويمكن دراسة هذا الاتجاه عنده في دراسة أوسع من هذه الدراسة.

يضاف إلى ذلك أن عدد المواضع الخاصة بالتفسير البياني في سورة البقرة بلغ (٥٨) موضعاً بأنواعها المختلفة، وهو عدد غير قليل في سورة واحدة، وستبين لنا هذه الدراسة شيئاً لا بأس به من هذا النوع من التفسير مقارناً بغيره من التفاسير الأخرى ليكون الأمر أكثر وضوحاً، وأوسع معرفة، وأطول نظراً.

لقد عني ابن جزى - رحمه الله - ببيان عدد من المباحث البيانية في هذه السورة الجليّة، ويمكن تقسيمها إلى ما يأتي:

١ - المبحث الأول: اللفظ المفرد.

٢ - المبحث الثاني: الأسلوب.

٣ - المبحث الثالث: الجملة.

وهذا التقسيم اجتهادي، وليس قطعياً اقتضته طبيعة البحث، إذ ارتأينا أن يكون التقسيم المناسب لذلك، وقد رتبنا هذه المباحث حسب الكثرة، والقلة في تفسير ابن جزى.

ويمكن تفصيل الكلام على هذه المباحث البيانية المقارنة بما يأتي:

## المبحث الأول (اللفظ المفرد):

وهو أكثر المباحث البيانية التي عني بها ابن جزي في سورة البقرة، إذ بلغ عددها إلى ما يقرب من (٤٣) لفظاً مفرداً بأنواعه الثلاثة (الاسم، والفعل، والحرف).

ولذلك يمكن تقسيم اللفظ المفرد في هذا البحث إلى ما يأتي:

### أ- الاسم:

وهو أكثر أنواع الألفاظ المفردة وروداً في سورة البقرة، إذ بلغ عددها (٢٣) اسماً، ويمكن تقسيمه إلى نوعين:

١- الاسم الظاهر.

٢- الاسم المضمّر (الضمير).

### ١- الاسم الظاهر:

بين ابن جزي - رحمه الله - الأثر البياني للاسم الظاهر في الجملة القرآنية، والكلام التنزيلي المعجز في سورة البقرة خاصة. من ذلك ما ذكره في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَكُلَّمَا خَنَزِيرٍ﴾<sup>(١)</sup>، إذ بين الأثر البياني، وسره لكلمة (لحم) الواردة في الآية بقوله: «وإنما خص اللحم بالذكر؛ لأنه الغالب في الأكل؛ ولأن الشحم تابع له، وكذلك من حلف أن لا يأكل لحماً فأكل شحماً حنث بخلاف العكس»<sup>(٢)</sup> فقد اتضح السر البياني لكلمة (لحم) بخصوصها بالذكر في الآية دون غيرها من الأسماء كالشحم مثلاً؛ لأن موضوع الآية الأساسي هو الأكل المحرم من الأطعمة، واللحوم، وغيرها، ومن ذلك (لحم الخنزير)، فقد ذكر من الخنزير (اللحم) دون (الشحم)، أو غيره؛ لأنه الغالب في الأكل من أجزاء الحيوان - كما يقول ابن جزي -، أي: أن أكثر ما يؤكل من الخنزير هو (اللحم)، وهو معظم الأكل منه، والقرآن من أسلوبه المعجز، والمؤثر التعبير عن الشيء، والكلام عليه بأسلوب الغلبة، والأكثرية، وما شابه ذلك.

وقد اختلف المفسرون قبل ابن جزي، وبعده في هذه المسألة على عدة أقوال، يمكن

إجمالها بما يأتي:

(١) سورة البقرة: ١٧٣.

(٢) التسهيل: ١ / ١٠٧.

- ١- قول بأن سبب ذكر (اللحم) دون غيره أن ((أن الشحم داخل في ذكر اللحم، بكونه تابعاً له، وصفة فيه))، وهو قول الزمخشري<sup>(١)</sup> (ت ٥٣٨ هـ) - رحمه الله -، وهو معنى القول الثاني لابن عطية<sup>(٢)</sup> (ت ٥٤٦ هـ) - رحمه الله -، وهو القول الذي ذكره ابن جزي - رحمه الله -، ولعله نقله منهما، أو من أحدهما.
- ٢- قول بأن: سبب ذلك الدلالة على ((تحريم عينه، ذكّي أم لم يكن))، وهو القول الأول لابن عطية<sup>(٣)</sup>.
- ٣- قول بأن سبب ذلك أن اللحم هو المقصود بالأكل دون غيره. وهو القول الأول للرازي<sup>(٤)</sup> (ت ٦٠٤ هـ) - رحمه الله -، وهو قول النسفي<sup>(٥)</sup> (ت ٧٠١ هـ) - رحمه الله - وقول الخازن<sup>(٦)</sup> (ت ٧٤١ هـ) - رحمه الله -، وقول القاسمي<sup>(٧)</sup> (ت ١٣٣٢ هـ - ١٩١٤ م) - رحمه الله -، والقول الأول لمحمد الطاهر بن عاشور<sup>(٨)</sup> - رحمه الله.
- ٤- قول بأن سبب ذلك ((أن معظم الانتفاع متعلق به)) وهو القول الثاني للرازي<sup>(٩)</sup>.
- ٥- قول بأن سبب ذلك أن اللحم ((معظم المقصود، وغيره تبع له))<sup>(١٠)</sup> وهو قول المحلي (ت ٨٦٤ هـ) - رحمه الله -، والسيوطي (ت ٩١١ هـ) - رحمه الله -.
- ٦- قول بأن سبب ذلك أن اللحم ((معظم ما يؤكل من الحيوان، وسائر أجزائه بمنزلة التابع له))، وهو قول أبي السعود<sup>(١١)</sup> (ت ٩٥١ هـ)، والقول الأول للأوسمي<sup>(١٢)</sup> (ت ١٢٧٠ هـ)، وهو معنى قول ابن جزي - أنفاً - كما هو واضح.

- 
- (١) الكشف: ١ / ٣٢٩. دار الفكر، الطبعة الأولى، (١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م).
- (٢) المحرر الوجيز: ٢ / ٦٩. دار الفكر العربي، ودار الكتاب الإسلامي، (القاهرة)، الطبعة الثانية، (د . ت).
- (٣) المحرر الوجيز: ٢ / ٦٩.
- (٤) التفسير الكبير: ٥ / ١٠. المكتبة التوفيقية، (القاهرة)، (د . ت).
- (٥) تفسير النسفي المسمى بـ(مدراك التنزيل وحقائق التأويل): ١ / ٨٩، دار الفكر، (د . ت).
- (٦) تفسير الخازن المسمى (لباب التأويل في معاني التنزيل): ١ / ١١٢، دار الكتب العربية الكبرى، (مصر)، (د . ت).
- (٧) تفسير القاسمي المسمى - محاسن التأويل -: ٣ / ٣٩، دار الفكر، (بيروت)، الطبعة الثانية، (١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م).
- (٨) تفسير التحرير والتنوير: ٢ / ١١٨، دار سحنون (تونس).
- (٩) التفسير الكبير: ٥ / ١٩.
- (١٠) تفسير الجلالين بهامش المصحف الشريف: ٢٦، المكتبة التوفيقية، (مصر)، (د . ت).
- (١١) إرشاد العقل السليم: ١ / ١٩١، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الرابعة، (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م).
- (١٢) روح المعاني: ٢ / ٦٠١، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، (١٤٢٠ - ١٩٩٩ م).

٧- قول بأن سبب ذلك ((إظهار حرمة ما استطيبه، وفضلوه على سائر اللحوم، واستعظموا وقوع تحريمه)) ، وهو القول الثاني للآلوسي<sup>(١)</sup>.

٨ - قول بأن سبب ذلك ((تفنن في الفصاحة)) وهول القول الثاني لابن عاشور<sup>(٢)</sup>.

٩ - قول بأن سبب ذلك ((الإيماء إلى طهارة ذاته كسائر الحيوان، وإنما المحرم أكله))، وهو القول الثالث لابن عاشور<sup>(٣)</sup>.

١٠ - قول بأن سبب ذلك ((الترخيص في الانتفاع بشعره)) وهو القول الرابع لابن عاشور<sup>(٤)</sup> أيضاً.

وبعد عرض هذه الأقوال، ودراستها، والتمعن فيها يبدو لي أن القول الراجح، والأقرب إلى الصواب - والله أعلم - هو القول الثالث، أي: أن اللحم هو المقصود بالأكل دون غيره، ويمكن إرجاع ذلك إلى سببين:

١- أنه قول معظم المفسرين المذكورين آنفاً.

٢- أن معظم تلك الأقوال بعيدة عن معنى الآية، ومقصودها الدقيق، فالآية - كما ذكرنا

آنفاً - تتكلم على الأكل المحرم من الأطعمة، واللحوم، وغيرها بدليل أن في الآية

محذوفاً هو كلمة (أكل) ، والتقدير: إنما حرم عليكم أكل الميتة ، وأكل الدم، وأكل

لحم الخنزير<sup>(٥)</sup>، وبدليل الآية التي قبلها التي موضوعها الأكل أيضاً، وهي قوله

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>، وليس موضوعها بيان

تحريم عين الخنزير كما في القول الثاني - آنفاً - ، أو بيان ((حرمة ما استطيبه،

وفضلوه على سائر اللحوم)) كما في القول السابع، أو بيان ((طهارة ذاته كسائر

الحيوان)) كما في القول التاسع، أو ((تفنن في الفصاحة)) كما في القول الثامن.

أما باقي الأقوال الأخرى فهي بعيدة - أيضاً - عن مقصود الآية السابق يضاف إلى

ذلك أنها أقوال تتضمن مسائل شرعية خلافية بين الفقهاء، مثل كون الشحم تابعاً للحم في

الحرمة، أو، لا ، وكون الانتفاع بباقي الخنزير حلالاً، أو حراماً، أكلاً، أو استعمالاً، وما شابه

(١) م. ن: ٢ / ٦٠١.

(٢) التحرير والتنوير: ٢ / ١١٩.

(٣) م. ن: ٢ / ١١٩.

(٤) م. ن: ٢ / ١١٩.

(٥) البحر المحيط: ٢ / ١١١، دار الفكر، (١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)، وتفسير الجلالين: ٢٦، وإرشاد العقل

السليم: ١ / ١٩١، وروح المعاني: ٢ / ٦٠٠، وينظر: روائع البيان - تفسير آيات الأحكام - محمد

علي الصابوني: ١ / ١٦٠، دار الصابوني، الطبعة الخامسة (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م).

(٦) سورة البقرة: ١٧٢.

ذلك من المسائل التي يبعد، ويصعب ترجيح أحدها لتكون المعنى البياني الأدق، والأقرب إلى معنى الآية، وبذلك يكون ترجيحنا للقول السابق خروجاً من الخلاف في تلك المسائل، وتخلصاً منه.

ومن أمثلة الأثر البياني للاسم الظاهر عنده -أيضاً- ما ذكره في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللهَ قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾<sup>(١)</sup>، مبيناً الأثر البياني لكلمة (قرضاً)، إذ قال: ((وذكر لفظ القرض تقريباً للأفهام؛ لأن المنفق ينتظر الثواب كما ينتظر المسلف ردّ ما أسلف))<sup>(٢)</sup>، ويقصد بذلك أن كلمة (القرض) ذكرت في الآية لتقرب إلى فهم الناس الأمر القرآني المذكور، وهو الثواب على الإنفاق، والصدقة، ومضاعفة الأجر في ذلك بأن الذي ينفق ويتصدق كأنه أقرض الله مالا وأسلفه وهو ينتظر رد الإسلاف فيتحقق ذلك، ويتمثل بالثواب والأجر، ومضاعفة ذلك أضعافاً كثيرة.

ويلاحظ أن ابن جزى - رحمه الله - لم يذكر الظاهرة اللغوية، أو الموضوع اللغوي، أو الأسلوب اللغوي والبلاغي الذي يوضح الأثر البياني في التركيب القرآني لكلمة (قرضاً) في الآية، وهو ما ذكره عدد من المفسرين قبله، وبعده على الرغم من اختلاف الأقوال بينهم غالباً في هذه المسألة.

فقد ذكر الزمخشري بأن: ((إقراض الله مثل لتقديم العمل الذي يطلب به الثواب))<sup>(٣)</sup> وهو ما ذكره - أيضاً - أبو السعود<sup>(٤)</sup>، والآلوسي<sup>(٥)</sup>، ولعلهم يريدون بذلك أنه تشبيه ضمني، أو استعارة تمثيلية، وأن الغرض منهما تقريب الصورة القرآنية في الإنفاق، والإثابة عليه بالقرض والإسلاف وهو المقصود نفسه الذي ذكره ابن جزى.

وذكر ابن عطية قولاً يوافق قول ابن جزى، ويشابهه إلا أنه نصّ على أنه تشبيه لتقريب الصورة القرآنية في الإنفاق المذكورة - أنفاً -؛ إذ قال: ((واستدعاء القرض في هذه الآية إنما تأنيس، وتقريب للناس لما يفهمونه، والله هو الغني الحميد، لكنه شبه إعطاء المؤمن في الدنيا ما يرجو ثوابه في الآخرة بالقرض، كما شبه إعطاء النفوس والأموال في أخذ الجنة

(١) سورة البقرة: ٢٤٥.

(٢) التسهيل: ١ / ١٢٩. وينظر مواضع أخرى للأثر البياني للاسم الظاهر في (التسهيل) مثل: ١ / ٧٠، ١ / ٧١، ١ / ٨٢، ١ / ٩٠، ١ / ١٠٠، ١ / ١٢٥، ١ / ١٣٢، ١ / ١٣٨، وغيرها.

(٣) الكشاف: ١ / ٣٧٨.

(٤) إرشاد العقل السليم: ١ / ٢٣٨.

(٥) روح المعاني: ٢ / ٧٥٦.



بالببيع والشراء<sup>(١)</sup>، وهو القول الذي ذكره القرطبي<sup>(٢)</sup> (ت ٦٧١هـ)، ومعاصره أبو حيان الأندلسي<sup>(٣)</sup> (ت ٧٥٤هـ)، ولعلّ ابن جزري نقل منهم قوله السابق مختصراً، ومكتفياً بذلك. ويمكن أن يكون هذا القول مشابهاً في المعنى للقول السابق - قول الزمخشري وجماعته - إذا صح أن يكون الأخير من التشبيه الضمني.

وذكر الرازي بأن الحكمة من ذكر (القرض) هي «التنبيه على أن ذلك لا يضيع عند الله، فكما أن القرض يجب أدائه لا يجوز الإخلال به فكذا الثواب الواجب على هذا الإنفاق واصل إلى المكلف لا محالة<sup>(٤)</sup>، وهو ما ذكره - أيضاً - النسفي<sup>(٥)</sup>، والخازن<sup>(٦)</sup>، وهو قول آخر في المسألة يختلف عن الأقوال السابقة، على الرغم من أنه يلمح منه معنى التشبيه.

وذكر ابن عاشور - رحمه الله - قولين في المسألة، الأول: هو مجاز في «البذل الذي يرجى الجزاء عليه تأكيداً في تحقيق حصول التعويض والجزاء»، والثاني: ذكره بصيغة (قيل)، ولم يعلق عليه شيئاً، ولم يبد رأي فيه، إذ قال: «(وقيل: القرض هنا على حقيقته، وهو السلف، ولعله علق باسم الجلالة؛ لأن الذي يُقرض الناس طمعاً في الثواب كأنه أقرض الله تعالى، لأن القرض من الإحسان الذي أمر الله به)<sup>(٧)</sup>، ويبدو أن هذا القول ضعيف وبعيد لبعده لبعده عن الأسلوب القرآني المقصود، ولخلوه من المعنى البياني والبلاغي المطلوب في الآية. والذي يبدو لي، ويترجح لديّ - بعد عرض هذه الأقوال ومناقشتها - أن ابن جزري لم يخالف المفسرين في قوله - أنفاً - وبخاصة أهل بلده وموطنه الأندلس: ابن عطية والقرطبي وأبا حيان؛ وإذ يترجح أنه اطلع على أقوالهم ثم اختصرها، وأجزها، وهذا من منهجه الذي ذكره في مقدمة تفسيره<sup>(٨)</sup>، وهو بذلك يجمع أقوالهم بهذه العبارة الموجزة، ولعله أراد بذلك - أيضاً - رفع الخلاف الذي بينهم، والتوفيق بين أقوالهم.

(١) المحرر الوجيز: ٢ / ٣٤٩.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٣ / ٢٤٠، الطبعة الثالثة، دار الكتاب العربي، (١٣٨٧هـ - ١٩٩٧م)، وينظر:

محاسن التأويل: ٣ / ٢٩٩.

(٣) البحر المحيط: ٢ / ٥٦٥.

(٤) التفسير الكبير: ٦ / ١٥١.

(٥) مدارك التنزيل: ١ / ١٢٣.

(٦) لباب التأويل: ١ / ١٨٤.

(٧) التحرير والتنوير: ٢ / ٤٨٢.

(٨) التسهيل (المقدمة): ١ / ١٠.

والذي يدل - أيضاً - على عدم مخالفته للمفسرين، وبخاصة الذين قالوا بالتشبيه أنه ذكر الغاية من التشبيه، والمقصود البياني والبلاغي منه وهو (التقريب للأفهام)، إذ هو من مقاصد التشبيه وفوائده في اللغة<sup>(١)</sup>.

ويلاحظ أنه إذا ترجّح لدينا أن الزمخشري وجماعته، والرازي، وجماعته يريدون التشبيه في الآية، وإذا صحَّ جعل التشبيه قسماً من أقسام المجاز - على رأي القائلين بذلك<sup>(٢)</sup> - فالذي يبدو لي - والله أعلم - أنه لا خلاف بين المفسرين في معنى الآية، فكلامهم - على ذلك - له مقصود واحد، ومفهوم متقارب، وعلى ذلك يكون الخلاف بينهم لفظياً، وهكذا يكون التوفيق بين أقوالهم، وإلا فلكلّ وجهة نظره في المسألة، وعلى هذا فإن الذي يبدو لنا - والله أعلم - أن يكون القول بالمجاز هو الأقرب إلى الصواب في الآية؛ وذلك لوضوح معنى المجاز في كلمة (القرض)؛ ولقربه منها أكثر من التشبيه دلالة، ومفهوماً، ولقوته في إعطاء المعنى البياني المقصود في الآية.

## ٢ - الضمير:

الأثر البياني للضمير في سورة البقرة قليل في (التسهيل)، إذ لم يتجاوز ثلاثة مواضع. من ذلك ما ذكره في قوله تعالى: ﴿وَأَنقُوْا يَوْمًا لَّا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، فقد ذكر سبب مجيء الضمير (هم) في آخر الآية بصيغة الجمع، وبيّن وبيّن الأثر البياني في ذلك بقوله: ((جمع لأن النفس المذكورة يراد بها النفوس))<sup>(٤)</sup>، ويقصد بذلك أن كلمة (نفس) المذكورة في الآية مرتين هي بمعنى الجمع - وإن كانت مفردة - فهي بمنزلة كلمة (نفوس).

وقد اختلف المفسرون قبل ابن جزري، وبعده في هذه المسألة، فقد ذكر ابن عطية قولين فيها بقوله: ((ويحتمل أن يعود - أي الضمير (هم) - على النفسين المتقدم ذكرهما؛ لأن اثنين

---

(١) الصورة الفنية في المثل القرآني للدكتور محمد حسين علي الصغير: ١٦٧، ١٨٧، دار الرشيد (الجمهورية العراقية)، (١٩٨١م).

(٢) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، عبد العزيز بن عبد السلام: ٦٤، دار البشائر الإسلامية، (لبنان)، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م). وينظر: مجاز القرآن (خصائصه الفنية وبلاغته العربية)، الدكتور محمد علي حسين علي الصغير: ٦٧، دار الشؤون الثقافية (بغداد)، الطبعة الأولى، (١٩٩٤م) والصورة الفنية في المثل القرآني: ١٥٤، ١٥٥.

(٣) سورة البقرة: ٤٨.

(٤) التسهيل: ١ / ٨٣. وينظر مواضع أخرى مثل: ١ / ١٢٤، ١ / ١٤٢.

جمع، أو النفس للجنس، وهو جمع<sup>(١)</sup>، ويبدو أن القول الأول الذي يجعل المثني جمعاً قول ضعيف، وقد ردّه الآلوسي بقوله: «وعوده إلى النفسين بناءً على أن التنثية جمع ليس بشيء»<sup>(٢)</sup>.

وذكر الزمخشري سبب ذلك بقوله: «ما دلت عليه النفس النكرة من النفوس الكثيرة»<sup>(٣)</sup>، ويقصد بذلك أن كلمة (نفس) المذكورة في الآية مرتين هما بمعنى (النفوس الكثيرة)، فناسب ذلك مجيء الضمير (هم) بصيغة الجمع. وهو قول النسفي<sup>(٤)</sup> - أيضاً - وهو بمعنى قول ابن جزي - أيضاً -، ولعله نقله منهم. وهو قول الخازن<sup>(٥)</sup>، وأبي السعود<sup>(٦)</sup>، والآلوسي<sup>(٧)</sup>، والقاسمي<sup>(٨)</sup> - أيضاً - وهو بمعنى قول أبي حيان<sup>(٩)</sup>، والصاوي<sup>(١٠)</sup> (ت ١٢٤١هـ)، أيضاً.

ويبدو مما سبق - والله أعلم - أن هذا القول - أي بمعنى (النفوس الكثيرة) - هو الراجح في المسألة لما عليه أكثر المفسرين، كما اتضح آنفاً. ويترجّح لدينا أيضاً أن ابن جزي - رحمه الله - لم يخالف المفسرين في معنى الآية، وأثرها البياني في هذه المسألة، وإن لم ينصّ على كلمة (كثيرة) في قوله - آنفاً -، أو لم يذكر القول بالجنس، لأنه يترجّح أنه ذكر القول مختصراً، وهذا من منهجه - كما علمنا -، ولعله أراد بهذا الاختصار أن يوفّق بين أقوال سابقيه، ويجمع بينها.

## ب- الفعل:

وهو أقل من الأسماء وروداً في سورة البقرة؛ إذ بلغ عددها (١٠) مواضع فقط. من ذلك ما ذكره في قوله: ﴿فَفَرِحَآ كَذَّبَتْهُمُ وَقَرِحَآ تَقْتُلُونَ﴾<sup>(١١)</sup>؛ إذ بيّن الأثر البياني، وسرّه في مجيء

(١) المحرر الوجيز: ١ / ٢٨٣.

(٢) روح المعاني: ١ / ٢٤١.

(٣) الكشاف: ١ / ٢٧٩.

(٤) مدارك التنزيل: ١ / ٤٧.

(٥) لباب التأويل: ١ / ٥١.

(٦) إرشاد العقل السليم: ١ / ٩٩.

(٧) روح المعاني: ١ / ٣٤١.

(٨) محاسن التأويل: ١ / ١٢١.

(٩) البحر المحيط: ١ / ٣٠٩، ٣١٠.

(١٠) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين: ١ / ٢٦، دار الجيل، بيروت، (د. ت.).

(١١) سورة البقرة: ٨٧.

الفعل (قتل) في الآية بصيغة المضارع، لا بصيغة أخرى بقوله: ((جاء مضارعاً مبالغة؛ لأنه أيد استحضاره في النفوس؛ أو لأنهم حاولوا قتل محمد ﷺ لولا أن الله عصمه))<sup>(١)</sup>، ويتضح من كلامه أنه ذكر سببين لذلك، الأول: لأجل المبالغة؛ لأنه جعل فعل (القتل) الحاصل منهم حاضراً، وقد مضى وقته من زمن بعيد - والخطاب لبني إسرائيل واليهود -، فجعلهم كأنهم يقتلون الآن في الزمن الحاضر. والثاني: أن فعل (القتل) مستمر منهم، وحاصل إلى الآن، ولم يتركوه، ولم ينتهوا عنه، وسيبقون على ذلك إلى المستقبل، والدليل على ذلك أنهم حاولوا قتل النبي ﷺ في وقته، وقد عصمه الله منهم، وحفظه.

وقد اختلف المفسرون في هذه المسألة، وذكروا لها أقوالاً مختلفة يمكن إجمالها بما

يأتي:

١- قول بأن المراد من ذلك: حكاية الحال الماضية، وهو قول الزمخشري<sup>(٢)</sup> في أحد قوليه، والرازي<sup>(٣)</sup> في أحد قوليه، وأبي حيان<sup>(٤)</sup> في أحد أقواله الثلاثة، والجلالين<sup>(٥)</sup>، وأبي السعود<sup>(٦)</sup>، والآلوسي<sup>(٧)</sup>، في أحد أقواله الثلاثة والطاهر بن عاشور<sup>(٨)</sup> في أحد قوليه. وهو وهو القول الأول لابن جزي - كما هو واضح - ولعله نقله ممن سبقه مع الإيجاز، والاختصار، إلا أنه أضاف إليه سبب (المبالغة)، ولعله من اجتهاده وإعمال فكره.

٢- قول بأن المراد منه: الدلالة على الحال والمستقبل، وأنهم على هذه الصفات إلى الآن، ويبقون عليها مستقبلاً. وهو معنى القول الثاني للزمخشري<sup>(٩)</sup>، ومعنى القول الثاني للرازي<sup>(١٠)</sup>، ومعنى القول الثاني للنسفي<sup>(١١)</sup>، ومعنى القول الثاني للخازن<sup>(١٢)</sup>، ومعنى القول

(١) التسهيل: ١ / ٨٩. وينظر مواضع أخرى للأثر البياني للفعل مثل: ١ / ٧٣، ١ / ٧٤، ١ / ٧٦، ١ /

٨٠، ١ / ٨٩، ١ / ١١٧، ١ / ١٣٧، ١ / ١٤٢.

(٢) الكشف: ١ / ٢٩٥.

(٣) التفسير الكبير: ٣ / ١٧٣.

(٤) البحر المحيط: ١ / ٤٨٣.

(٥) تفسير الجلالين: ١٣.

(٦) إرشاد العقل السليم: ١ / ١٢٧.

(٧) روح المعاني: ١ / ٤٣٣.

(٨) التحرير والتنوير: ١ / ٥٩٨.

(٩) الكشف: ١ / ٢٩٥.

(١٠) التفسير الكبير: ٣ / ١٧٣.

(١١) مدارك التنزيل: ١ / ٦١.

(١٢) لباب التأويل: ١ / ٦٩.

- الثاني لأبي السعود<sup>(١)</sup> أيضاً ، وهو معنى القول الثاني لابن جزي - كما هو واضح - ،  
ولعله - أيضاً - نقله عن سبقة من المفسرين .
- ٣- قول بأن المراد منه: الحال والحاضر فقط. وهو القول الثالث للآلوسي<sup>(٢)</sup> .
- ٤- قول بأن المراد منه: المستقبل فقط. وهو القول الثالث لأبي حيان<sup>(٣)</sup> .
- ٥- قول بأن المراد منه: موافقة رؤوس الآي، والفواصل القرآنية. وهو القول الأول  
للنسفي<sup>(٤)</sup>، والقول الأول للخازن<sup>(٥)</sup>، والقول الثاني لأبي حيان<sup>(٦)</sup>، والقول الثاني  
للآلوسي<sup>(٧)</sup>، والقول الثاني لابن عاشور<sup>(٨)</sup> أيضاً. وهو القول الذي لم يذكره ابن جزي -  
رحمه الله- .

والذي يبدو لي مما سبق - والله أعلم - أنّ القول الثاني هو الأرجح، والأقرب إلى  
الصواب، وهو القول الثاني لابن جزي - رحمه الله -، وهو الدلالة على الحال والاستقبال؛  
لأنه القول الذي يوافق النقل الصحيح، إذ حاولوا قتل النبي ﷺ وقد عصمه الله تعالى منهم،  
وقد سحروه، وسمّوا له الشاة، ولذلك قال النبي ﷺ لعائشة - رضي الله عنها - في مرضه  
الذي مات فيه: (يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخبير، فهذا أوان وجدت انقطاع  
أبهرى من ذلك السم)<sup>(٩)</sup> فالقتل حاصل منهم في الوقت الحاضر، وفي الوقت المستقبل، وهذه  
إحدى الصفات التي اتصفوا بها، وهو أحد الأسباب التي استحقوا به اللعنة، والعذاب من الله  
عز وجل، كما هو معلوم عنهم.

### ج- الحرف:

وهو أقل من الأسماء وروداً في سورة البقرة أيضاً، وهو كأخيه (الفعل) وروداً في  
السورة، إذ بلغ عددها (١٠) مواضع أيضاً. من ذلك ما ذكره في قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ

(١) إرشاد العقل السليم: ١ / ١٢٧ .

(٢) روح المعاني: ١ / ٤٣٣ .

(٣) البحر المحيط: ١ / ٤٨٣ .

(٤) مدارك التنزيل: ١ / ٦١ .

(٥) لباب التأويل: ١ / ٦٩ .

(٦) البحر المحيط: ١ / ٤٨٣ .

(٧) روح المعاني: ١ / ٤٣٣ .

(٨) التحرير والتنوير: ١ / ٥٩٨ .

(٩) صحيح البخاري: ٢ / ٣٧٦، الحديث (٤٤٢٨)، مكتبة الصفا، القاهرة، الطبعة الأولى، (١٤٢٣ هـ -

٢٠٠٣ م). وينظر التفسير الكبير: ٣ / ١٧٣ .

وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴿١﴾ إذ بين الأثر البياني، والسر الإعجازي لحرفي (اللام)، و(على) في الآية؛ فقد قال: ((لها ما كسبت) أي من الحسنات، (وعليها ما اكتسبت) أي: من السيئات، وجاءت العبارة بـ(لها) في الحسنات؛ لأنها مما ينتفع العبد به، وجاءت بـ(عليها) في السيئات؛ لأنها مما يضر العبد))<sup>(٢)</sup>. ويقصد بذلك أن (اللام) من معانيها القرآنية الدلالة على الانتفاع بالحسنات، والأعمال الصالحة، وأن (على) من معانيها القرآنية الدلالة على المضرة بالسيئات، والأعمال السيئة، فوضع كل في مكانه المناسب في الآية.

ولقد اختلفت عبارات المفسرين في بيان هذه المسألة، ويمكن إجمالها بما يأتي:

١- قول بأن (اللام) تدل على الفرح بالكسب، والمسرة به، وإضافة الحسنات إلى ملك الإنسان، وأن (على) تدل على الأوزار، والأثقال، والمحتملات الصعبة التي صارت على الإنسان، إذ هو تحتها يحملها وهو معنى قولك: ((لي مال، وعلي دين))، وهو قول ابن عطية<sup>(٣)</sup>، وأبي حيان<sup>(٤)</sup>.

٢- قول بأن (اللام) تدل على الخير، والمسرة، والنفع على الخير، وأن (على) تدل على المضرة، والضرر على الشر، وهو قول سليمان الجمل<sup>(٥)</sup> (ت ١٢٠٤ هـ)، والصاوي<sup>(٦)</sup>، والآلوسي<sup>(٧)</sup>.

٣- قول بأن (اللام) تدل على النفع بالخير للنفس، وأن (على) تدل على الضرر بالشر على النفس. وهو قول ابن عاشور<sup>(٨)</sup>.

ويلاحظ مما سبق أنه لا خلاف بين المفسرين في المعنى والمفهوم، فكل عباراتهم وألفاظهم ترجع إلى معنى واحد، ودلالة واحدة، وأن الخلاف في ذلك إنما هو لفظي ليس أكثر. ويلاحظ أيضاً أن ابن جزى - رحمه الله - لم يخالف المفسرين فكلامه، وكلامهم واحد - كما هو واضح -، وبخاصة الذين سبقوه كابن عطية، وغيره، ولعله نقلها منهم معنى ودلالة. إلا أنه يرد عليه اعتراض وعلى المفسرين أيضاً، وهو ما ذكره الجمل، بأن دلالة (اللام)،

(١) سورة البقرة: ٢٨٦.

(٢) التسهيل: ١ / ١٤٢. وينظر مواضع أخرى لأثر الحرف البياني مثل: ١ / ٧٤، ١ / ٧٨، ١ / ٨٤، ١ / ٨٩، ١ / ٩١، ١ / ١٢٠، ١ / ١٢٢، ١ / ١٤٢.

(٣) المحرر الوجيز: ٢ / ٥٤٣، ٥٤٤.

(٤) البحر المحيط: ٢ / ٧٦٢.

(٥) الفتوحات الإلهية: ١ / ٢٣٨، دار إحياء التراث العربي، (بيروت).

(٦) حاشية الصاوي: ١ / ١٢٨.

(٧) روح المعاني: ٣ / ٩٤.

(٨) التحرير والتنوير: ٣ / ١٣٩.

و(على) في الآية تنتقض بقوله تعالى: ﴿وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ﴾<sup>(٢)</sup>، أي أن (اللام) في الآية الأولى لا تدل على الخير، والنفع وما شابه ذلك؛ لأنها اقترنت بكلمة (اللجنة)، وأن (على) لا تدل على الشر، والضر، وما شابه ذلك؛ لأنها اقترنت بكلمة (صلوات)، وقد أجاب الجمل عن هذا الاعتراض بجوابين.

الأول: «أنهما يقتضيان ذلك عند الإطلاق بلا ذكر الحسنة والسيئة».

الثاني: «أنهما يستعملان لذلك عند تقارنهما»، أما (اللام) فكما في آية البقرة - آناً -،

وأما (على) فكما في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾<sup>(٣)</sup>.

---

(١) سورة الرعد: ٢٥، وسورة غافر: ٥٢.

(٢) سورة البقرة: ١٥٧.

(٣) سورة فصلت: ٤٦، وسورة الجاثية: ١٥. وينظر: الفتوحات الإلهية: ١ / ٢٣٨.

## المبحث الثاني (الأسلوب):

عني ابن جزي - رحمه الله - ببيان الأثر البياني للأسلوب القرآني في تفسيره، وبخاصة في سورة البقرة. والأساليب القرآنية التي بين أثرها البياني أقل من اللفظ المفرد - آنفاً - إذ بلغ عددها (١٣) أسلوباً فقط، يمكن إجمالها بما يأتي:

- ١- أسلوب التقديم والتأخير.
- ٢- أسلوب التكرار<sup>(١)</sup>.
- ٣- أسلوب الإسناد<sup>(٢)</sup>.
- ٤- أسلوب التشبيه<sup>(٣)</sup>.
- ٥- أسلوب قصر الخطاب على المخاطبين دون غيرهم<sup>(٤)</sup>.
- ٦- أسلوب المثل<sup>(٥)</sup>.

والنوع الأول هو أكثر الأنواع وروداً في سورة البقرة؛ لذلك سنقصر الكلام عليه.

### أسلوب التقديم والتأخير:

عني - ابن جزي بهذا الأسلوب، إذ بين الأثر البياني في تقديم عدد من الألفاظ والمفردات، والتراكيب القرآنية على غيرها، وتأخير عدد منها عن غيرها في النص القرآني، والجملة القرآنية وبين المغزى من ذلك. مثال ذلك ما ذكره في قوله تعالى: ﴿تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(٦)</sup>، إذ بين الأثر البياني في تقديم الجار والمجرور (عليكم) على قوله: (شهاداً)، وتأخير الجار والمجرور (على الناس) عن قوله: (شهاداً)، بقوله: (فإن قيل: لم قدم المجرور في قوله: (عليكم شهاداً)، وأخره في قوله: (شهاداً على الناس)؟ فالجواب: أن تقديم المعمولات يفيد الحصر، فقدم المجرور في قوله: (عليكم شهاداً)؛ لاختصاص شهادة النبي ﷺ بأتمته، ولم يقدمه في قوله: (شهاداً على الناس)؛ لأنه لم يقصد

---

(١) ينظر (التسهيل) مثلاً: ١ / ٨٤، ٨٥، ١ / ١٠١، ١ / ١٣١.

(٢) ينظر (التسهيل) مثلاً: ١ / ٧٢، ١ / ١٤١.

(٣) ينظر (التسهيل) مثلاً: ١ / ٧٢.

(٤) ينظر (التسهيل) مثلاً: ١ / ٧٥.

(٥) ينظر (التسهيل) مثلاً: ١ / ١١٨.

(٦) سورة البقرة: ١٤٣.



الحصر<sup>(١)</sup>. أي: أن تقديم (عليكم) المعمول، على (شهيذاً) يفيد الحصر، وهو اختصاص شهادة النبي ﷺ بأمتة، دون غيرها؛ لأن تقديم المعمولات - على قول ابن جزى - يفيد الحصر، وقد فسره بالاختصاص، وأن تأخير (على الناس) عن (شهداء) لا يفيد ذلك؛ لأنه لم يقصد الحصر، والاختصاص فلم يقدمه كما في الآخر.

ويلاحظ أن ابن جزى لم يذكر علة تأخير الجار والمجرور (على الناس) عن كلمة (شهداء)، وإنما اكتفى بقوله: ((لأنه لم يقصد الحصر))، وقد ذكر عدد من المفسرين علة ذلك بأن هذا التأخير جاء لإثبات شهادة أمة محمد ﷺ على الأمم الأخرى، وهو قول الزمخشري<sup>(٢)</sup>، والرازي<sup>(٣)</sup>، والنسفي<sup>(٤)</sup>، والخازن<sup>(٥)</sup>، والآلوسي<sup>(٦)</sup>، وغيرهم. ولعله لم يذكر ذلك؛ لأن مسألة التأخير غير مقصودة في كلامه، ولم يرد دراستها، ومناقشتها كمسألة التقديم، أو لأنها جاءت على الأصل، فلم يثرها؛ إذ لا تستحق ذلك؛ لأن الأصل - كما ذكر أبو حيان<sup>(٧)</sup> - تقديم العامل، وهو (شهداء)، على المعمول وهو (على الناس)، وهو أصل من أصول اللغة والنحو في كلام العرب؛ أو لعل هناك سبباً آخر لا نعرفه.

أما مسألة التقديم - وهي موضوع الآية الأساسي - فقد اختلف المفسرون فيها على عدة أقوال، يمكن إجمالها بما يأتي:

١- قول بأن سبب ذلك هو اختصاص الأمة المحمدية بكون الرسول ﷺ شهيداً عليهم، دون غيرهم. وهو قول الزمخشري<sup>(٨)</sup>، والرازي<sup>(٩)</sup>، والنسفي<sup>(١٠)</sup>، والخازن<sup>(١١)</sup>، وأبي السعود<sup>(١٢)</sup>، والآلوسي<sup>(١٣)</sup>، وغيرهم. وهو قول ابن جزى أيضاً.

(١) التسهيل: ١ / ٩٩. وينظر مواضع أخرى للأثر البياني لأسلوب التقديم والتأخير مثل: ١ / ٦٨، ١ /

٨٨، ١ / ١٠٨، ١ / ١١٩.

(٢) الكشاف: ١ / ٣١٨.

(٣) التفسير الكبير: ٤ / ١٠٢.

(٤) مدارك التنزيل: ١ / ٨٠.

(٥) لباب التأويل: ١ / ٩٧، ٩٨.

(٦) روح المعاني: ٢ / ٥٥٣.

(٧) البحر المحيط: ٢ / ١٣، ١٤.

(٨) الكشاف: ١ / ٣١٨.

(٩) التفسير الكبير: ٤ / ١٠٢.

(١٠) مدارك التنزيل: ١ / ٨٠.

(١١) لباب التأويل: ١ / ٩٧، ٩٨.

(١٢) إرشاد العقل السليم: ١ / ١٧٣.

(١٣) روح المعاني: ٢ / ٥٥٣.

٢- قول بأن سبب ذلك هو الاتساع في فصاحة كلام القرآن، وهو القول الأول لأبي حيان<sup>(١)</sup>.  
٣- قول بأن سبب ذلك هو أن (شهيداً) يشبه الفواصل، والمقاطع القرآنية، وبذلك يكون تمام الجملة، ومقطعها. وهذا ما ليس في قوله: (عليكم)، وهو القول الثاني لأبي حيان<sup>(٢)</sup> أيضاً.

٤- قول بأن سبب ذلك هو ((الاهتمام بتشريف أمر هذه الأمة حتى إنها تشهد على الأمم والرسول، وهي لا يشهد عليها إلا رسولها)) وهو القول الأول لابن عاشور<sup>(٣)</sup>. ولعل هذا القول قريب من القول الأول بل قد يكون نفسه، وبمعناه، لأن (الاهتمام) هو أحد فوائد (الاختصاص)، وحكمه.

٥- قول بأن سبب ذلك: ((لتكون الكلمة التي تختم بها الآية في محل الوقف كلمة ذات حرف مدّ قبل الحرف الأخير؛ لأن المدّ أمكن للوقف، وهذا من بدائع فصاحة القرآن))، وهو القول الثاني لابن عاشور<sup>(٤)</sup>. ويتضح من هذا القول الإشارة إلى قضية صوتية في الوقف القرآني؛ لأن كلمة (شهيداً) تتضمن حرف (الياء) قبل الحرف الأخير، وهو حرف مدّ، وموضع كلمة (شهيداً) موضع وقف قرآني؛ لأن الوقف مناسب عليها لاحتوائها على حرف (الياء) الذي هو أمكن للوقف، وأنسب له فتأخرت عن الجار والمجرور (عليكم). وهو من بدائع الإعجاز الصوتي للقرآن، وفصاحته الصوتية العالية.

والذي يبدو لي - والله أعلم - بعد استعراض الأقوال السابقة أن الرأي الأقرب إلى الصواب هو الرأي الأول، أي: اختصاص شهادة النبي ﷺ بأمة دون غيرها، وهو الرأي الذي ذهب إليه ابن جزى - رحمه الله -، ويمكن إرجاع ذلك إلى سببين:

١- أنه ثبت بالنقل الصحيح عن النبي ﷺ في الخبر الذي رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله ﷺ [يدعى نوح يوم القيامة، فيقول: لبيك، وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم: فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيشهدون أنه قد بلغ، ويكون الرسول عليكم شهيداً، فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(٥)</sup>. فهذه الرواية، وغيرها من

(١) البحر المحيط: ٢ / ١٣، ١٤.

(٢) م. ن: ٢ / ١٣، ١٤.

(٣) التحرير والتنوير: ٢ / ٢١، ٢٢.

(٤) م. ن: ٢ / ٢١، ٢٢.

(٥) صحيح البخاري: ٢ / ٣٨٨، الحديث (٤٤٨٧). وينظر: محاسن التأويل: ٢ / ٢٨٥.

الروايات الصحيحة تدل على اختصاص شهادة النبي ﷺ بأمتة دون غيرها كما هو واضح.

٢- أغلب المفسرين الذين ذكرناهم - آنفاً - ذهبوا إلى هذا القول، وهو القول الأول المنسوب إليهم، مما يجعل ذلك أقرب إلى الصواب من الأقوال الأخرى، وأرجح منها. وهناك من المفسرين من ردّ هذا القول، وأبطله ومنهم: أبو حيان - رحمه الله -، فقد رد قول الزمخشري في هذه المسألة، وهو قوله باختصاص شهادة النبي ﷺ بأمتة دون غيرها، بأن قول الزمخشري «مبني على مذهبه: أن تقديم المفعول والمجرور يدل على الاختصاص. وقد ذكرنا بطلان ذلك...، وأن ذلك دعوى لا يقوم عليها برهان»، أي: يقصد أبو حيان بذلك أن الاختصاص الذي هو سبب التقديم ليس خطأً، بل هو رأي مقبول، لكن سبب هذا الاختصاص الذي ذكره الزمخشري، وهو مذهبه في تقديم المفعول، والمجرور الدال على الاختصاص، هو المردود، وغير المقبول عند أبي حيان، أي: أن علة الاختصاص ليس مذهب الزمخشري، وإنما علته النقل الصحيح في الروايات الصحيحة التي ذكرناها - آنفاً -، وقد ذكر أبو حيان بعد ردّه على الزمخشري رواية من تلك الروايات الصحيحة<sup>(١)</sup>.

ومن المفسرين الذين ردوا ذلك أيضاً: ابن عاشور - رحمه الله -، إذ ذكر قولاً مشابهاً لهذا القول، وبمعناه بصيغة (قيل)، فقد قال: «وقيل: تقديم المجرور مفيد لقصر الفاعل على المفعول، وهو تكلف، ومثله غير معهود في كلامهم»<sup>(٢)</sup>. ويبدو أنه قصد نفس الكلام الذي ذهب إليه أبو حيان في رده على الزمخشري، ولعل ابن عاشور يجعل النقل الصحيح في الروايات الصحيحة هي العلة في التقديم أيضاً، وليس القاعدة اللغوية التي ردها في كلامه كما فعل أبو حيان قبله، - والله أعلم - .

ويتضح مما سبق بأن رد أبي حيان، وابن عاشور في هذه المسألة لا يقدر بما بدا لنا من الترجيح للقول الأول؛ لأنهما - كما أتضح آنفاً - يجعلان أيضاً سبب الاختصاص هو النقل الصحيح، وليس القاعدة اللغوية التي ذكرها الزمخشري، وهذا يعطينا إشارة واضحة إلى مدى تمسك المفسرين قديماً، وحديثاً بأصول التفسير، وقواعده، وطرقه، إذ يدل رد أبي حيان، وابن عاشور على تقديم التفسير النقلي، وهو (تفسير القرآن بالحديث النبوي الشريف)، على التفسير بالرأي الذي من أنواعه الاحتكام إلى القاعدة اللغوية في التفسير.

(١) البحر المحيط: ٢ / ١٤ .

(٢) التحرير والتنوير: ٢ / ٢١، ٢٢ .

## المبحث الثالث (الجملة):

عني ابن جزي - رحمه الله - ببيان الأثر البياني للجملة القرآنية في سورة البقرة، غير أن عنايته بذلك قليلة جداً قياساً باللفظ المفرد، والأسلوب القرآني؛ إذ لم يتجاوز ذلك موضعين اثنين فقط، أحدهما للجملة الاسمية، والآخر للجملة الفعلية.

ولكون ذلك قليلاً سنقتصر على نوع واحد منهما، وهو الجملة الاسمية؛ وسبب إثارنا الاسمية على الفعلية في تمثيلنا لهذا المبحث هو من باب تقديم مرتبتها على الفعلية؛ إذ إن مرتبة الاسم في علم اللغة والنحو متقدمة على مرتبة الفعل لشرفه عليه كما يقول النحاة<sup>(١)</sup>.

ومثال الأثر البياني للجملة الاسمية عند ابن جزي ما ذكره في قوله تعالى: ﴿وَكَوَّاهُمْ

أَمْنًا وَاتَّقُوا لِمَثُوبَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَيْرَةً﴾<sup>(٢)</sup>؛ إذ قال في قوله تعالى: (لمثوبة): «من الثواب، وهو جواب:

(لو أنهم)، وإنما جاء جوابها بجملة اسمية، وعدل عن الفعلية لما في ذلك من الدلالة على

إثبات الثواب، واستقراره<sup>(٣)</sup>، فقد اتضح الأثر البياني، وسر الإعجاز القرآني اللغوي في

مجيء جواب (لو) جملة اسمية دون الفعلية المعدول عنها - كما يقول ابن جزي - لدلالة

الجملة الاسمية على إثبات الثواب، واستقراره، أي إن الثواب باق، وثابت لهم من الله - عز

وجل -، وغير زائل، وهذا فضل لهم من الله تعالى لو آمنوا به، وأتقوه، وهذا المعنى لا

يتحقق لو كانت الجملة فعلية؛ إذ لا تدل الأخيرة على ذلك.

وقد اختلف المفسرون في هذه المسألة على عدة أقوال يمكن إجمالها بما يأتي:

١- قول بأن الجملة الاسمية تدل على ثبات المثوبة، واستقرارها، وهو معنى قول

الزمخشري<sup>(٤)</sup>، وهو قول الرازي<sup>(٥)</sup>، والنسفي<sup>(٦)</sup>، والخازن<sup>(٧)</sup>، وقول ابن جزي - آنفاً -

ولعله نقله عن سبقة من المفسرين.

٢- قول بأنها تدل على ثبات المثوبة للمخاطبين في الآية، والجزم بخيريتها، وهو قول أبي

السعود<sup>(٨)</sup>، والقاسمي<sup>(١)</sup>.

(١) شرح السيوطي على ألفية ابن مالك المسمى بـ(البهجة المرضية): ٤، دار الكتب العربية.

(٢) سورة البقرة: ١٠٣. وينظر موضع الجملة الفعلية من التسهيل: ١ / ١١٢، في الآية (١٨٩) من السورة.

(٣) التسهيل: ١ / ٩٢.

(٤) الكشف: ١ / ٣٠٢.

(٥) التفسير الكبير: ٣ / ٢١٤.

(٦) مدارك التنزيل: ١ / ٦٧.

(٧) لباب التأويل: ١ / ٧٦.

(٨) إرشاد العقل السليم: ١ / ١٤٠، ١٤١.

٣- قول بأنها لا تدل على ثبات المثوبة إليهم، والجزم بخيرتها فقط، وإنما تدل - أيضاً - على ثبات نسبة الخيرية، وهو قول الألوسي<sup>(٢)</sup>.

٤- قول بأنها جاءت على طريقة التعريض البلاغي، وأن غرضه التنكيل عليهم، وهو قول ابن عاشور<sup>(٣)</sup>.

ويبدو مما سبق أن القول الراجح، والأقرب إلى الصواب - والله أعلم - هو مجموع الأقوال الثلاثة الأولى، أي دلالتها على ثبات المثوبة، واستقرارها مع الجزم بخيريتها، وثبات نسبة الخيرية إليهم؛ لأن من معاني الجملة الاسمية أصلاً دلالتها على الثبوت، والاستقرار، وليس كالجملة الفعلية التي تدل أصلاً على الحدوث والتجدد<sup>(٤)</sup>؛ ولأن دلالتها على هذا المعنى هو غالب قول المفسرين كما أتضح آنفاً.

وقد أعترض عدد من المفسرين، والنحاة على وقوع الجملة الاسمية جواباً لـ(لو)، ووجهوا النقد لمن قال بذلك، ومن أولئك المفسرين، والنحاة: أبو حيان - رحمه الله -، وابن هشام الإحصاري (ت ٧٦١هـ) - رحمه الله -، فقد وصف الأخير هذا القول، وما شابهه بأن فيه تعسفاً<sup>(٥)</sup>. ووجه أبو حيان نقده للزمخشري - رحمه الله - في هذه المسألة، إذ قال الأخير: ((فإن قلت: كيف أوثرت الجملة الاسمية على الفعلية في جواب (لو)؟ قلت: لما في ذلك من الدلالة على ثبوت المثوبة، واستقرارها، كما عدل عن النصب إلى الرفع في: (سلام عليكم) لذلك<sup>(٦)</sup>))، ونقده أبو حيان، وأعترض عليه بقوله: ((ومختاره غير مختار؛ لأنه لم يعهد في لسان العرب وقوع الجملة الابتدائية جواباً لـ(لو)، إنما جاء هذا المختلف في تخريجه، ولا تثبت القواعد الكلية بالمحتمل، وليس مثل: (سلام عليكم)، لثبوت رفع (سلام عليكم) من لسان العرب...))<sup>(٧)</sup>.

وأرى - بعد هذا كله - أن اعتراضات المفسرين، والنحاة، وغيرهم، ونقدهم في هذه المسألة لا يضر ما رجحناه من القول آنفاً، ولا ينتقض رأينا بذلك؛ إذ الجملة وقعت اسمية في

(١) محاسن التأويل: ٢ / ٢١٥.

(٢) روح المعاني: ١ / ٤٧٢.

(٣) التحرير والتنوير: ١ / ٦٤٩.

(٤) معاني الابنية في العربية للدكتور فاضل صالح السامرائي: ١١، ١٢، ١٣، الطبعة الأولى، (بيروت)، (١٤٠١هـ - ١٩٨١). وينظر: التعبير القرآني للمؤلف نفسه: ٢٤، ٢٨، جامعة بغداد، (١٩٨٦ - ١٩٨٧م).

(٥) مغني اللبيب: ٣١٠، دار الفكر، الطبعة السادسة، (١٩٨٥).

(٦) الكشف: ١ / ٣٠٢.

(٧) البحر المحيط: ١ / ٥٣٦، ٥٣٧.

الحالتين سواء جاز وقوعها جواباً لـ(لو)، أو لم يجز، وهي في الحالتين تدل على الثبوت، الاستقرار، على أن ابن عاشور رجح أن تكون جواباً لـ(لو)<sup>(١)</sup>، زد على ذلك أن وقوعها في هذا المكان - حتى لو كانت جواباً لـ(لو) - هو أسلوب القرآن، ولغته التي هي أعلى من لغة العرب، وأرفع منها، ومن قواعد النحوية، فلا يمكن رد ذلك بحجة أنها لم ترد في لسان العرب، ولغتهم، والمعنى البياني السابق للجملة باق في كل الأحوال، والسر الإعجازي اللغوي متحقق، ومقصود في الآية مهما كثرت الأقوال، والاعتراضات قديماً، وحديثاً، - والله أعلم -.

## الخاتمة

يمكن ذكر أهم النتائج التي توصل إليها البحث بما يأتي:

أ- عني ابن جزى ببيان عدد من المباحث البيانية في سورة البقرة، وهي: اللفظ المفرد (الاسم، والفعل، والحرف) والأسلوب، والجملة.

ب- أثبتت هذه الدراسة المقارنة في التفسير البياني عدداً من الأقوال الراجحة للأثر البياني في السورة بمقارنة أقوال ابن جزى بغيره من المفسرين، وكما يأتي:

١- القول الراجح للأثر البياني في ذكر كلمة (لحم) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ

الْمَيْتَةَ وَالذَّمَّةَ وَالْخَمَّ وَالْخَنزِيرَ﴾<sup>(١)</sup>، أن (اللحم) هو المقصود بالأكل دون غيره، وهو قول

معظم المفسرين، ولبعد الأقوال الأخرى عن معنى الآية.

٢- القول الراجح للأثر البياني في ذكر كلمة (قرضاً) في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقرضُ اللَّهَ

قرضاً حسناً﴾<sup>(٢)</sup>، أنها مجاز؛ لوضوحه في كلمة (قرضاً)؛ ولقربه منها أكثر من غيره.

٣- القول الراجح للأثر البياني في مجيء الضمير (هم) بصيغة الجمع في قوله تعالى:

﴿وَلَا هُمْ يُنصرون﴾<sup>(٣)</sup>، أن كلمة (نفس) في الآية معناها: الجمع أي: النفوس الكثيرة،

وهو قول ابن جزى أيضاً.

٤- القول الراجح للأثر البياني في مجيء الفعل (قتل) بصيغة المضارع في قوله تعالى:

﴿ففرقاً كذبتهم وفرقاً تقتلون﴾<sup>(٤)</sup> هو الدلالة على الحال والاستقبال؛ لأنه القول الذي

يوافق النقل الصحيح عن النبي ﷺ، والسنة النبوية، وهو القول الثاني لابن جزى.

٥- لا خلاف بين المفسرين في الأثر البياني في مجيء حرف (اللام) مع الفعل (كسب)،

ومجيء الحرف (على) مع الفعل (اكتسب) في قول تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا

اكتسبت﴾<sup>(٥)</sup>، وهو دلالة (اللام) على الانتفاع بالحسنات، ودلالة (على) على المضرة

بالسيئات، ولم يخالف ابن جزى المفسرين في ذلك.

(١) سورة البقرة: ١٧٣.

(٢) سورة البقرة: ٢٤٥.

(٣) سورة البقرة: ٤٨.

(٤) سورة البقرة: ٨٧.

(٥) سورة البقرة: ٢٨٦.

٦- القول الراجح للأثر البياني في تقديم الجار والمجرور (عليكم) على قوله: (شهيذاً)، في قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup> هو: اختصاص شهادة النبي ﷺ بأئمة دون غيرها، وهو قول ابن جزى أيضاً؛ لأنه قول معظم المفسرين، والقول الذي ثبت بالنقل الصحيح عن النبي ﷺ.

٧- القول الراجح للأثر البياني في مجيء جواب (لو) جملة اسمية في قول تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾<sup>(٢)</sup> هو دلالتها على ثبات المثوبة، واستقرارها مع الجزم بخيريتها، وثبات نسبة الخيرية إليهم؛ لدلالة الجملة الاسمية في الأصل على الثبوت والاستقرار. وهو معنى قول ابن جزى، وقول معظم المفسرين.

العدد	النوع	المبحث	ت
٤٣	الاسم	اللفظ المفرد	١
	الحرف		
	الفعل		
١٣	التقديم	الأسلوب	٢
	التكرار		
	الإسناد		
	التشبيه		
	قصر الخطاب		
	المثل		
٢	الاسمية	الجملة	٣
	الفعلية		
٥٨	المجموع الكلي		٤

جدول إحصائي يبين عدد مواضع التفسير البياني في سورة البقرة في التسهيل لابن جزى

(١) سورة البقرة: ١٤٣.

(٢) سورة البقرة: ١٠٣.



## المصادر والمراجع:

- ١- الإحاطة في أخبار غرناطة: السلماني (ت ٧٧٦هـ) أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن سعيد ابن أحمد الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، دار الكتب العلمية، (بيروت)، الطبعة الأولى، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م).
- ٢- الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز: السلماني (ت ٦٦٠هـ)، عزالدين عبدالعزيز ابن عبدالسلام، دار البشائر الإسلامية، (لبنان)، الطبعة الأولى، (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).
- ٣- الأعلام: خيرالدين الزركلي، الطبعة الثالثة، (بيروت)، (١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م).
- ٤- البحر المحيط في التفسير: الغرناطي (ت ٧٥٤هـ) أبو حيان الأندلسي محمد بن يوسف، دار الفكر، (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ٥- التسهيل لعلوم التنزيل: الغرناطي (ت ٧٤١هـ) محمد بن أحمد بن جزى، دار الأرقم، (بيروت)، (د.ت).
- ٦- تطور تفسير القرآن - قراءة جديدة للدكتور محسن عبدالحميد، جامعة بغداد، بيت الحكمة، (د.ت).
- ٧- التعبير القرآني للدكتور فاضل صالح السامرائي، جامعة بغداد، بيت الحكمة، (١٩٨٦ - ١٩٨٧م).
- ٨- تفسير أبي السعود المسمى - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم -: العمادي (ت ٩٥١هـ) أبو السعود محمد بن محمد، دار إحياء التراث العربي، (بيروت)، الطبعة الرابعة، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
- ٩- تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز) في تفسير الكتاب العزيز: الأندلسي (ت ٥٤٦هـ)، أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عطية، تحقيق: عبدالله بن إبراهيم الأنصاري، والسيد عبدالعال السيد إبراهيم، دار الفكر العربي، ودار الكتاب الإسلامي، (القاهرة)، الطبعة الثانية، (د.ت).
- ١٠- تفسير التحرير والتنوير: محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، (تونس). (د.ت).
- ١١- تفسير الجلالين بهامش المصحف الشريف: المحلي (ت ٨٦٤هـ) جلال الدين محمد بن أحمد، والسيوطي (ت ٩١١هـ) جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تحقيق: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، (مصر). (د.ت).
- ١٢- تفسير الخازن المسمى (لباب التأويل في معاني التنزيل): الخازن (ت ٧٤١هـ) علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي، دار الكتب العربية الكبرى، (مصر)، (د.ت).

- ١٣- تفسير القاسمي المسمى - محاسن التأويل -: القاسمي (١٣٣٢هـ - ١٩٩٤م) محمد جمال الدين، دار الفكر، الطبعة الثانية، (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).
- ١٤- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب: الرازي (ت ٦٠٤هـ) فخرالدين بن عمر بن الحسيني التميمي، تحقيق: عماد زكي البارودي، المكتبة التوفيقية، (القاهرة)، (بلا)، (د.ت).
- ١٥- تفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل: النسفي (ت ٧٠١هـ) أبو البركات عبدالله بن أحمد بن محمود، دار الفكر. (د.ت).
- ١٦- الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (ت ٦٧١هـ) أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري، الطبعة الثالثة، دار الكاتب العربي، (١٣٧٨هـ - ١٩٦٧م).
- ١٧- حاشية الصاوي على تفسير الجلالين: الصاوي (ت ١٢٤١هـ) أحمد بن محمد، دار الجيل، (بيروت)، (د.ت).
- ١٨- روائع البيان - تفسير آيات الأحكام من القرآن - محمد علي الصابوني، دار الصابوني، الطبعة الخامسة، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ١٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: الألوسي (ت ١٢٧٠هـ) أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي، تحقيق: محمد أحمد الأمد، وعمر عبدالسلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت)، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ٢٠- شرح السيوطي على ألفية ابن مالك المسمى بـ (البهجة المرضية): السيوطي (ت ٩١١هـ)، جلال الدين، دار إحياء الكتب العربية، (د.ت).
- ٢١- صحيح البخاري: البخاري (ت ٢٥٦هـ) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، مكتبة الصفا، (القاهرة)، الطبعة الأولى، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م).
- ٢٢- الصورة الفنية في المثل القرآني: الدكتور محمد حسين علي الصغير، دار الرشيد، الجمهورية العراقية، (١٩٨١م).
- ٢٣- علي طريق التفسير البياني: الدكتور فاضل صالح السامرائي، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشارقة، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
- ٢٤- الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية: العجيلي (ت ١٢٠٤هـ) سليمان بن عمر الشهير بالجمل، دار إحياء التراث العربي، (بيروت)، (د.ت).
- ٢٥- الكشف: الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) جار الله محمود بن عمر، دار الفكر، الطبعة الأولى (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).
- ٢٦- مجاز القرآن (خصائصه الفنية وبلاغته العربية): الدكتور محمد حسين الصغير، دار الشؤون الثقافية، (بغداد)، الطبعة الأولى، (١٩٩٤م).

٢٧- معاني الابنية في العربية: الدكتور فاضل صالح السامرائي، الطبعة الأولى، (بيروت)،  
(١٤٠١هـ - ١٩٨١م).

٢٨- مغني اللبيب عن كتب الأعراب: الأنصاري (ت ٧٦١هـ) جمال الدين ابن هشام،  
تحقيق: الدكتور مازن المبارك، ومحمد علي حمدالله، دار الفكر، الطبعة السادسة،  
(١٩٨٥م).

٢٩- نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب: المقري (ت ١٠٤١هـ) أحمد بن محمد،  
تحقيق: يوسف محمد البقاعي، دار الفكر، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

## ملخص البحث

عني ابن جزي - رحمه الله - ببيان عدد من المباحث البيانية في سورة البقرة، وهي اللفظ المفرد (الاسم، والفعل، والحرف)، والأسلوب، والجملة. وبعد مقارنة أقواله بأقوال غيره من المفسرين تبين أن القول الراجح في ذكر (اللحم) في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ﴾ (سورة البقرة: ١٧٣) أن (اللحم) هو المقصود بالأكل دون غيره، وأن القول الراجح في ذكر كلمة (قرضاً) في قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ (سورة البقرة: ٢٤٥) أنها (مجاز)، وأن القول الراجح في مجيء الضمير (هم) بصيغة الجمع في قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (سورة البقرة: ٤٨) أن كلمة (نفس) في الآية معناها: الجمع، أي: النفوس الكثيرة، وأن القول الراجح في مجيء الفعل (قتل) بصيغة المضارع في قوله تعالى: ﴿فَفَرِقَافًا كَذَبْتُمْ وَفَرِقًا تَقْتُلُونَ﴾ (سورة البقرة: ٨٧) هو الدلالة على الحال والاستقبال، وأنه لا خلاف بين المفسرين في دلالة (اللام) على الانتفاع بالحسنات، وفي دلالة (على) على المضرة بالسيئات، في قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ (سورة البقرة: ٢٨٦)، وأن القول الراجح في تقديم الجار والمجرور (عليكم) على قوله: (شهيدياً) في قوله تعالى: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (سورة البقرة: ١٤٣) هو: اختصاص شهادة النبي ﷺ بأئمة دون غيرها، وأن القول الراجح في مجيء جواب (لو) جملة اسمية في قول تعالى: ﴿وَكَلَّوْنَهُمْ أَمْنًا وَاتَّقُوا لِمَنْ تُوْبَةُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ حَيْرًا﴾ (سورة البقرة: ١٠٣) هو دلالتها على ثبات المثوبة، واستقرارها.

**سورة البقرة في (التسهيل لعلوم التنزيل) لأبن جزي  
الكلبي (ت ٧٤١هـ)**

(دراسة لغوية مقارنة في التفسير البياني)

**الدكتور**

**ماهر جاسم حسن**

**مدرس في كلية الإمام الأعظم / نينوى**